



سياسة النقدية في الخزينة لجمعية الدعاة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة الجموم





المادة (١) العهد والسلف وأنواع العهد:

- ١- يجوز صرف عهدة مستديمة بمبلغ (٨٠٠٠ ريال) ثمانية آلاف ريال لمواجهة المصاريف التي تتطلبها طبيعة العمل.
- ٢- يجوز صرف عهدة مؤقتة لأغراض محددة بأعمال الجمعية بموافقة رئيس مجلس الإدارة ويجب تسوية هذه العهدة بمجرد انتهاء الغرض الذي صرفة من أجله.
- ٣- يجوز لأسباب ضرورية صرف سلفه شخصية لموظفي الجمعية حسب الشروط التالية:
 - يحدد مدير الجمعية قيمتها ومدة سدادها على ألا تزيد القيمة عن راتب الموظف لخمسة أشهر وألا تتجاوز مدة السداد أثنتي عشر شهر ولا يجوز الجمع بين أكثر من سلفه في نفس العام.
 - تحتفظ الجمعية خلال موسم رمضان بمبلغ لا يقل عن (٥٠٠٠ ريال) خمسة آلاف ريال ولا يزيد عن (١٥٠٠٠ ريال) خمسة عشر ألف ريال نقداً لمواجهة المصارييف النترية الخاصة بموسم رمضان، ويجب تسديد هذا المبلغ النتري مقابل فواتير ومستندات نظامية، يتم جردها وإيقافها بشكل أسبوعي حتى نهاية شهر رمضان.

تحتفظ الجمعية خلال موسم الحج بمبلغ لا يقل عن (٥٠٠٠ ريال) خمسة آلاف ريال ولا يزيد عن (١٥٠٠٠ ريال) خمسة عشر ألف ريال نقداً لمواجهة المصارييف النترية الخاصة بموسم الحج، ويجب تسديد هذا المبلغ النتري مقابل فواتير ومستندات نظامية، يتم جردها وإيقافها بشكل أسبوعي حتى نهاية اليوم الخامس عشر من شهر ذوالحججة.

المادة (٢) إجراءات صرف العهد:

- ١- تمنح العهد بموجب تعليمات من رئيس مجلس الإدارة يحدد فيه بدقة الأمور التالية:

- اسم المسئول عن العهد.
- مبلغ العهد.
- الغاية من العهد.
- تاريخ انتهاء العهد.
- طريقة استردادها.





- ٢- تسترد العهدة من الموظف وفقاً لما جاء بقرار التعميد الصادر من أمر الصرف وتعالج مالياً ومحاسبياً وفق نوع العهدة وفيما إذا كانت قد منحت من أجل المصارييف أو كساب شخصية ولا يجوز للموظف الذي بحوزته العهدة تجاوز الصرف بأكثر من قيمة العهدة.
- ٣- تسجيل العهدة عند منحها فوراً بالدفاتر كما تسجل تسويتها بالدفاتر.
- ٤- يتم مراجعة وتسوية العهدة في نهاية كل شهر أو عند بلوغ ما تم صرفه من العهدة ما نسبته ٥٥٪ من مبلغ النثيرة مع إجراء الاستعاضة اللازمة.
- ٥- يجب أن تصفي العهدة المستديمة والعهد المؤقتة ويسترد الرصيد النقدي منها وайдاعه في البنك بحساب الجمعية في آخر كل سنة مالية.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمدت هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٣٥) المنعقد في تاريخ ٢٠٢١/٣/٢٣ - ١٤٤٢/٨/١٥

